فصول الأصول المشهور : (بما لا بد منه) .

فارسي .

مختصر .

للشيخ علاء الدولة : أحمد بن محمد البيابانكي السماني .

المتوفى : سنة 736 ، ست وثلاثين وسبعمائة .

أوله : (بحمده نحمده حمد معترف بالعجز . . . الخ) .

وهي على : ستة فصول .

الأول : في الصلاة وما يتعلق بها .

الثاني : في الصوم وما يتعلق به .

الثالث : في الزكاة وما يتعلق بها .

الرابع : في الحج وأحواله .

الخامس : في الجهاد .

السادس : في السماع وشرائطه .

قال : هذا مختصر مما لابد للسالك منه في سلوك طريق الحق من علوم الشريعة وبعض آداب الطريقة .

كتبته : للولد الأعز : عبد الله بن أحمد بن محمد البتني الغرجستاني .

وصنته عن : التطويل حذرا عن ملالة الطباع وكسالة النفوس خاصة عما لا يعني للسالك مثل : أحكام البيع والشراء والطلاق ونحو ذلك .

لأن السالك إذا اشتغل بشيء من الدنيا بطل استعداد سلوكه فعليه أن يدخل المدرسة ويتعلم ما يحتاج إليه في أمر دنياه .

فأما الفقير الذي يشتهي أن يسلك الطريق ويصل إلى التحقيق فينبغي له أن يترك الدنيا وما فيها ويدع الشهوات والهوى في أول القدم حتى يصح له التوجه إلى الله - سبحانه وتعالى - فأين هو من الأزواج والأولاد والأموال ؟ .

فعليك يا ولدي : أن لا تشتغل بقليل الدنيا وكثيرها وصغيرها وكبيرها وجليلها ودقيقها لتصلح للوصول إلى خالقها . . . الخ)